[242] " فكفارته " أي فكفارة حنثه ونكثه، والكفارة فعلة من شأنها أن تكفر الخطيئة أي تسترها. مسألة: وقوله تعالى " أو كسوتهم " عطف على محل من أوسط، ووجهه أن من أوسط بدل من الاطعام، والبدل هو المقصود، ولذلك كان المبدل منه في حكم المنحي. والكسوة ثوب يغطي العورة، ومعنى أو التخيير. وايجاب أحد الكفارات الثلاث على الاطلاق، فانها كلها واجبة على سبيل التخيير بأيتها أخذ المكفر فقد أصاب. وقوله " ذلك " أي المذكور " كفارة أيمانكم "، ولو قيل تلك كفارة أيمانكم لكان صحيحا على معنى تلك الاشياء أو لتأنيث الكفارة. " واحفظوا أيمانكم " أي لا تحنثوا، أراد الايمان الحنث فيها معصية. وقيل احفظوها كيف حلفتم بها ولا تنسوها تهاونا بها " كذلك " أي مثل ذلك البيان " يبين لكم آياته " أي أعلام شريعته. مسألة: قوله تعالى " ولا تعجلوا ا عرضة " العرضة فعلة بمعنى مفعول كالغرقة. والعرضة أيضا المعرض للامر. ومعنى الاية على الاول أن الرجل كان يحلف على بعض الخيرات من صلة رحم أو اصلاح ذات بين أو احسان إلى أحد ثم يقول أخاف ا ان أحنث في يمينى فيترك البر في يمينه، فقيل لهم فلا تجعلوا ا حاجزا لما حلفتم عليه.
